

## تاج العروس من جواهر القاموس

الأَثافي : حَجَّارَةٌ القِيدْرُ : والجَوَازِي جمع جاذٍ وهو المُنْتَصِب  
والجَرَامِيزُ : الحَيَاضُ قال سيبويه وسمعتُ مِنَ العربِ مَنْ يقالُ له : أَمَا تَعْرِفُ  
بِمَكَانٍ كَذَا وكَذَا وَجَذًا وهو مَوْضِعٌ يُمَسِّكُ المَاءَ . فقال : بَلَى وَجَذًا أَيْ  
أَعْرِفُ بِهَا وَجَذًا . وَمَكَانٌ وَجَذٌ كَكَتِفٍ : كَثِيرُهُمَا أَيْ الوَجَذَانِ  
وَوَجَذَهُ إِلَيْهِ : اضْطَرَّه عن الصَّاعِنِي . عن أَبِي عمرو : أَوْجَذَهُ عَلَيْهِ إِيجَازًا  
أَكْرَهَهُ .

و خ ذ .

ويستدرك عليه هنا : وَخَذَ لُغَةً فِي أَخَذَ وهو أَثْبِتُ مِنْ تَخَذَ كَعَلِمَ حكاها  
طَوَائِفُ مِنَ الصَّرْفِيِّينَ وَاللُّغَوِيِّينَ كَمَا مَرَّ عَنْ قُطْرُبٍ وَغَيْرِهِ .  
و ذ ذ .

الْوَذْوَذَةُ : السُّرْعَةُ . وَرَجُلٌ وَذْوَذٌ : سَرِيعُ الْمَشْيِ وَالذَّئِبُ مَرَّ-  
يُؤْذِ وَيُذِّ إِذَا مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا . ومما يستدرك عليه : وَذْوَذُ الْمَرَّةِ :  
بُطَّارَتُهَا إِذَا طَالَتْ قال الشاعر :

مِنَ اللَّائِي اسْتَفَادَ بَذُو قُصِّيٍّ ... فَجَاءَ بِهِمَا وَذْوَذُهُمَا يَنْدُوسُ  
وَالْوَذُّ بِالْفَتْحِ فَتَشْدِيدُ الثَّانِي . كَذَا ضَبَطَهُ ابْنُ مُوسَى : مَوْضِعٌ بَيْنَهُمَا مَةً أَحْسَبُهُ  
جَيِّلاً .

و ر ذ .

وَرَذَ فِي حَاجَتِهِ كَوَعَدَ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ : فِي جَانِبِهِ : أَبْطَأَ وَالْأَمْرُ مِنْهُ رِذٌ كَعِدٌ  
. ومما يستدرك عليه : وَرَذَانٌ مِنْ قُرَى بُخَارَا مِنْهَا أَبُو سَعْدٍ هَمَّامٌ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَرْذَانِيَّ يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ شَذَوِيهِ الْبَاهِلِيِّ . وَوَرْذَانَةٌ  
: مِنْ قُرَى أَصْفَهَانَ كَذَا فِي الْمَعْجَمِ .

و ق ذ .

الْوَقْدُ : شِدَّةُ الضَّرْبِ وَقَذَهُ يَقْدِزُهُ وَقَذًا : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى  
وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ . وَشَاةٌ وَقَيْذٌ وَمَوْقُودَةٌ : قَتَلَاتٌ بِالْخَشْبِ وَكَانَ  
يَفْعَلُهُ قَوْمٌ فَذَهَى الْغُرَّةُ عِزٌّ وَجَلَّ عَنْهُ . وَعَنْ ابْنِ السَّكَّيْتِ : وَقَذَهُ بِالضَّرْبِ  
وَالْمَوْقُودَةُ وَالْوَقَيْذُ : الشَّاةُ تُضْرَبُ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُؤْكَلُ قَالَ الْفَرَّاءُ فِي  
قَوْلِهِ تَعَالَى " وَالْمُنْذِرُ خَنْزِقَةٌ وَالْمَوْقُودَةُ " الْمَوْقُودَةُ : الْمَضْرُوبَةُ حَتَّى تَمُوتَ

ولم تُذكَر . وفي البصائر للمصنف : المَوْقُودَةُ : هي التي تُقْتَل بِعَمَاءٍ أَوْ بِحِجَارَةٍ لَا حَدَّ لَهَا فَتَمُوت بِلا ذِكَاةٍ . والوَاقِذُ من الرِّجَال : السَّارِعُ وهذا لم أَجِدْهُ فِي كُتُبِ الْغَرِيبِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ وَغَيْرُهُمَا : أَنَّ الْوَاقِذَ مِنَ الرِّجَالِ : الْبَطِيءُ وَالثَّقِيلُ . وسقطت الواو من بعض الأصول قالوا كأنَّ ثِقْلَهُ وَضَعْفَهُ وَقَذَهُ . الْوَاقِذُ أَيضاً : الشَّيْءُ الَّذِي يَمْرُضُ الْمَرَضُ الْمُشْرِفُ عَلَى الْمَوْتِ كَالْمَوْقُودِ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ لَا يُدْرَى أَمِيتُ أَمْ لَا وَرَجُلٌ وَقِيزٌ : مَا بِهِ طَرَقٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حُمِلَ فُلَانٌ وَقِيزًا أَيْ ثَقِيلًا دَنِيفًا مُشْفِيًا وَهُوَ مَجَازٌ كَمَا فِي الْأَسَاسِ وَقَالَ ابْنُ جِنِّي : قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ يَعْقُوبَ عَنْهُ قَالَ : يُقَالُ : تَرَكَتُهُ وَقِيزًا وَوَقِيزًا . قَالَ : قَالَ : الْوَجْهُ عِنْدِي وَالْقِيَاسُ أَنَّ تَكُونَ الطَّاءُ بِدَلَالَةٍ مِنَ الذَّالِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ " وَالْمُنْذَخَنِقَةُ وَالْمَوْقُودَةُ " وَلِقَوْلِهِمْ : وَقَذَهُ . قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ وَقَطَّةَ وَلَا مَوْقُوطَةَ فَالذَّالُ إِذَا أَعْمَسَ تَمَرَّسُ فَأَقَالَ : فَلِذَلِكَ قَضَيْتُ أَنَّ الذَّالَ هِيَ الْأَصْلُ . وَقَالَ الْأَحْمَرُ : ضَرَبَهُ فَوَقَطَهُ . وَوَقَذَهُ : صَرَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْوَاقِذُ : الضَّرْبُ عَلَى فَأْسٍ الْقَفَا فَتَصِيرُ هَدَّتُهَا إِلَى الدِّمَاعِ فَيَذْهَبُ الْعَقْلُ فَيُقَالُ : رَجُلٌ مَوْقُودٌ . وَفِي الْأَسَاسِ : ضَرَبْتُ الْحَيَّةَ حَتَّى وَقَذْتُهَا يُقَالُ : وَقَذَهُ الْحِلَامُ إِذَا سَكَّنَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ " فَيَقْذُوهُ . الْوَرَعُ " أَيْ يُسَكَّنُهُ وَيَبْلُغُ مِنْهُ مَبْلَغًا يَمْنَعُهُ مِنْ أَنْتَهَاكَ مَا لَا يَحِلُّ . مِنَ الْمَجَازِ : وَقَذَهُ الذُّعَاسُ إِذَا غَلَبَهُ وَأَنْشَدَ لِلْأَعَشَى :  
" يَلَاوِينَنِي دِينِي الذَّهَارَ وَأَقْتَضِيْدِيْنِي إِذَا وَقَذَ الذُّعَاسُ  
الرُّقْدَا